

الدر المختار

و (كذا لو (أهل عنه رفيقه) وكذا غير رفيقه .

فتح (به) أي الحج مع إحرامه عن نفسه فإذا انتبه أو أفاق وأتى بأفعال الحج جاز ولو بقي الإغماء إن الإغماء بعد إحرامه طيف به المناسك وإن أحرموا عنه اكتفى بمباشرتهم